

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥١ لسنة ١٩٨٨ :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ،

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة غرفتين بالدور الأول والثاني العلوي لاستغلالهما كمكتبة وحجرة لعمل القربان بكنيسة السيدة العذراء مريم بناحية الزنقور - مركز جرجا - محافظة سوهاج ، وذلك طبقا للرسم المرفق

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ شوال سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٧ يناير سنة ٢٠٠٢ م)

حسنى مبارك